

المحاضرة السادسة تطبيقات علم النفس الإجرامي.

إن علم النفس الإجرامي يفيد كل من المشرع، والقاضي، وسلطة التنفيذ العقابي على حد سواء:

1. التطبيقات في الناحية التشريعية:

فالمشرع يستخدم ويعطي علم النفس الإجرامي عن طريق التشريع في مكافحة الظاهرة الإجرامية من خلال الأبحاث والدراسات حول تصنيف المجرمين، دراسة متكاملة لشخصية المجرم تحدد العقوبة المناسبة له والأسلوب العلاجي الملائم له من الناحية المعاملة العقابية. فيستطيع المشرع أن يتدخل باختيار العقوبات أو التدابير الاجتماعية والاحترازية لكل طائفة من المجرمين، ولاشك أن دراسات علم النفس الإجرامي هي التي دفعت المشرع إلى أن يفرد المجرمين الأحداث نظاما عقابيا خاصا يتناسب معهم ويختلف عن ذلك المقرر للمجرمين البالغين .

2. التطبيقات في الناحية القضائية:

القاضي الجنائي يستخدم علم النفس الإجرامي في اختيار العقوبة أو التدبير الملائم لكل مجرم، في ضوء استعماله للسلطة التقديرية التي منحها له المشرع، وحتى يتم ذلك بطريقة سليمة يتعين أن يقدم للقاضي ما يمكنه من التعرف على شخصية المتهم الإجرامية للوقوف على مدى خطورته الإجرامية على المجتمع، ولا شك أن ذلك يساعد في مكافحة الإجرام في المجتمع من خلال تطبيق الحد الأدنى أو الأقصى للعقوبة، أو توقيع تدبير احترازي بدلا من العقوبة الجنائية أو الحجز لنظام، ووقف التنفيذ إذا كانت ظروف المتهم تستوجب ذلك.

● دراسة العوامل النفسية التي لها علاقة بالدعوى الجنائية مثل:

القاضي: يتم دراسة نفسية القاضي عند تقديره الأدلة وتحديد العقوبة على ما قد يساور نفسه من تحذير لا شعوري للمتهم أو الضحية، فقد تتشابه بعض الظروف التي أحاطت بالقاضي ، أو تحيط به مع ظروف الضحية قد ينحاز لا شعوريا اليه مما يجعله أكثر ميلا للاقتناع بالأدلة التي تكون في صالحه وعدم الإقتناع بما يكون ضده، كما يميل إلى تشديد العقوبة عند تحديدها في حدودها سلطته التقديرية ويحدث العكس إذا تشابهت ظروف القاضي مع ظروف المتهم. ويحدث التحيز بحكم التشابه في الظروف وهنا يظهر ميكانيزم التقمص. ومن جهة أخرى قد يكون التحيز

بدافع آخر كمصلحة ذاتية في نفسه أو عاطفة اجتماعية مما يجعله يميل للإقتناع بما يرد من أدلة صالح الطرف الذي أنحاز اليه وعدم الإقتناع بما يرد منها ضده فيخل بذلك عدالة الحكم الذي يصدره لذلك يجب أن يكون القاضي حذرا من الإنحياز اللاشعوري.

ممثّل الإدعاء العام: يعتبر الإدعاء العام أو النيابة العامة هو الجهة الممثلة للمجتمع ولصالح الحقيقة وليس تمثيل الاتهام وحده، تتمثل مهمته في التدقيق والتحري عن الحقيقة سواء أظهرت في أدلة الإدانة أو أدلة البراءة، ويجب أن لا تطغى عليه نزعة الاتهام على نزعة البحث وتأكيد الحقيقة، ويعمل على عدم إفلات الجاني وحماية الأبرياء دون الإنحياز اللاشعوري للمتهم أو للضحية.

المتهم: يلاحظ على المتهم ظاهرتين نفسييتين هما ظاهرة التوتر الشعوري وضيق الصدر وحدة الأقوال والحركات من جهة، وظاهرة الحرص على حبك خطة الدفاع وهاتان الظاهرتان تعتريان كل من المتهم المذنب المتوجس من اكتشاف أدلة إدانته كما تعتريان البريء المتحزز القلق ما تخبئه له الأقدار، ويجب أن ينصب اهتمام القاضي والمحقق على محاولة استخلاص مدى صحة أقوال المتهم من حالته النفسية.

تلجأ المحاكم الى علم النفس الاجرامي من أجل معرفة الحالة الذهنية للمتهم وشهادة علم النفس والطب تعتبر مسألة مهمة في العديد من القضايا الجنائية. وأصبح من المطلوب تعيين خبراء في هذا المجال.

➤ **المحقق:** دوره هو البحث عن الحقيقة وليس البحث عن أدلة الإدانة لوحدها بل يسعى للوصول إلى أدلة البراءة، وهو بدوره ينبغي عليه الحذر من قضية الانحياز اللاشعوري سواء اتجه المجرم أو الضحية.

➤ **الضحية:** تهدف دراسة الضحية إلى معرفة درجة تأثره بالأضرار اللاحقة به في التحامل بدعواه على المتهم أو عما إذا كانت لديه دوافع أخرى لا علاقة بها بالجريمة لتوجيه التهمة جرافا الأسباب مختلفة.

➤ **الشاهد:** من خلال دراسة نفسية الشاهد يمكن التعرف على مدى صحة أقواله ومدى قوة ذاكرته وما قد يشوب إدراكه من أخطاء، وهناك عوامل قد تؤثر على شهادته كمدى تركيز انتباهه في الواقعة والتدقيق فيها والإحاطة بها وليس إعمال الشاهد الأمر منه.

➤ **المبلغ:** ابلاغ السلطة القضائية بالجريمة قد يكون من قبل الجاني نفسه في بعض الظروف أو من شخص لا علاقة له بالجريمة، وإن كان الإبلاغ واجبا اجتماعيا مفروضا على كل فرد في المجتمع.

➤ **المحامي:** بوصفه المساعد للمتهم بما يملكه من ثقافة قانونية يعتبر ذا علاقة بالدعوى الجنائية فهو يدافع عن المتهم البريء لإثبات براءته ويدافع عن المتهم المذنب لتخفيف عقوبته عن جريمة صارت أمرا واقعا، وعليه أن يلتزم في دفاعه معطيات الحق مقتنعا بما يقوله في سبيل أن يقنع الآخرين.

3. التطبيقات في ناحية التنفيذ العقابي : تتيح الدراسات الحديثة في علم النفس الإجرامي للسلطات القائمة على تنفيذ العقوبة اختيار أنسب وسائل المعاملة العقابية للمحكوم عليه، ويتم ذلك من خلال تصنيف المجرمين من حيث السن والجنس والخطورة الإجرامية ومن حيث اختيار نوع العمل داخل المؤسسة العقابية الذي يحقق تأهيل المحكوم عليه حتى يخرج مواطنا قادرا على التكيف مع المجتمع مرة أخرى.

واختيار أسلوب المعاملة العقابية يتم كذلك من خلال الفحص البدني والنفسي والعقلي والاجتماعي للمحكوم عليه، فهذا الفحص يساعد في معرفة العوامل التي أدت إلى ارتكاب الجريمة وبالتالي يفيد ذلك في معالجتها والقضاء عليها.

4. تطبيقات علم النفس الإجرامي في السجون :

يهتم علم النفس الإجرامي في السجون بالرعاية الاجتماعية والنفسية للمحكومين في السجون، وعلاج المجرم وإعداده لاستئناف حياته بعد خروجه من السجن وللتحقيق هذا الأمر يجب أن يتوفر السجن على مقومات الرعاية الاجتماعية والعلاج المناسب لإضافة إلى توفر أخصائيين لتقديم مختلف الخدمات من أخصائيين نفسيين وتربويين وأخصائيين في عمليات التأهيل وأخصائيين اجتماعيين، وهذا من أجل مساعدة السجنين على تحقيق أكبر قدر من الاستفادة من

فرض المساعدة المتوفرة في السجن، كما يهتم المختصون بدراسة حالة كل سجين من شتى الجوانب الصحية والنفسية والاجتماعية إضافة إلى دراسة قدراته وكفاءاته ومهاراته في العمل من أجل وضع خطة التأهيل والعلاج وطريقة معاملتهم حسب حالتهم وظروفهم.

وضع وتطوير برامج تدريب الموظفين العاملين في السجون والمؤسسات الإصلاحية على مواجهة الضغوط المختلفة.

5. تطبيقات علم النفس الإجرامي في تحقيقات الشرطة:

يساعد هذا العلم على تقديم الإرشادات المناسبة لتهيئة الظروف العملية الملائمة للموظفين في دائرة الشرطة، وتقديم التدريب اللازم للضباط لمعرفة كيفية التعامل المناسب مع الأفراد المختلفين عقليا.

عملية استجواب الشرطة للمتهمين تهدف إلى الحصول على الاعتراف بارتكاب الجريمة وعادة ما يقوم بهذه العملية رجال شرطة مدربين يمتلكون الأساليب الفعالة لتحقيق ذلك، فعمليات الاستجواب هي مجموعة من العمليات التي يمكن وصفها بتلاعب المحقق بالمتهم من خلال التأثير على قراره وإبراز التكلفة والمنفعة من وراء الاعتراف كاستخدامه كشاهد أو حصوله على مكافأة، وكل هذا يعتمد على عوامل عديدة كتدريب المحقق وذكائه وخبراته وتأثير البيئة ومكان الحجز الذي يتم فيه الاستجواب والمدة القانونية المعطاة للمحقق، ويعتمد المحققون على علامات وحركات لتحديد مدى صدق المتهم أو محاولة خداعة للمحققين، كحركة العينين ونبرة الصوت وبعض الأجهزة التي تقيس الأنماط الفيزيولوجية والتغيرات التي ترافق الاستجواب.

المساهمة في انتقاء الضباط أو الطاقم العامل في السجون أو المساهمة في انتقالهم أو حتى في إدارتهم كذلك.

علم نفس الأدلة: يستخدم هذا المفهوم للإشارة إلى تطبيق علم النفس على القانون بشكل عام ويرى كل من العالمين كوني ومكلير (1963, Connally et Mckellar) أن علم النفس الأدلة يهتم بتطبيق علم النفس على الإجراءات المتخذة في المحاكم وتحقيقات الشرطة بمعنى دراسة السلوك ضمن الأطر القانونية، بينما يرى بارتل وبارتل (1987, Bartol et Bartol) لأن علم النفس الأدلة ما هو إلا بحث السلوك المرتبط بالعمليات القانونية بما في ذلك السلوك الجنائي

والممارسات المهنية داخل النظام القانوني، فيمكن القول أن تقاطع العلوم الاجتماعية مع القانون يسهل من مهام رجال القضاء والمحامين ورجال الشرطة وبهذا يهتم علم النفس الأدلة بتطبيق المعارف والاختبارات النفسية من أجل التأكد من صحة المتهم النفسية والعقلية.

6. تطبيقات علم النفس الإجرامي في مجال الضحايا:

- * تقييم ومعالجة الأشخاص ضحايا الجريمة أو الشهود في الجريمة.
- * إجراء التقييمات النفسية لقضايا الإصابة الشخصية المتعلقة بأشياء مثل حوادث السيارات.
- * تعليم وتدريب مزودي الخدمة للضحايا على ردود الفعل النفسية لضحايا الإجراء مثل اضطراب ما بعد الصدمة.
- * تقييم ودعم وإرشاد مقدمي الخدمات الخاصة بالضحايا خاصة ضحايا الموت
- * تقييم إساءة الأطفال. وتشمل بيئة العمل لدى أخصائي النفس الإجرامي على مايلي :
_الممارسة الخاصة.

_محاكم الأسرة، محاكم المخدرات، إدارة حماية الأطفال. _خدمات الضحايا.

_وحدات الصحة النفسية الجنائية. _برامج معاملة الجناة بقضايا جنسية .